بسم الله الرحمن الرحيم

THE PUBLIC AUTHORITY
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING.

الهيئة العامة
للتعليم التطبيقي والتدريب

المرجع :
التاريخ : ٢٢ / نوفمبر ٢٠٠٢
الموافق : / /

قرار رقم (٢٢٢٠/٢٠٠٢)

بشأن إضافة نص جديد إلى أحكام لائحة البعثات الدراسية الصادرة بالقرار رقم ٢١٠٠/١٩٩٦

المدير العام

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٣/٨٢ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم (٨٧) والذي عقد بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٢ .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تقـــــرر

مادة أولى : إضافة نص جديد الى أحكام لائحة البعثات الدراسية الصادرة بالقرار رقم (٢١٠٠/٩٦) ليكون على النحو التالي :-

(مادة ٢٩ مكرر) يلزم الطالب المبعوث بالتسجيل في دراسة العبء الدراسي الكامل المقرر من قبل الجامعة المسجل بها ، وفي حالة المخالفة يوجه اليه إنذار أكاديمي أول ، كما يوجه إليه إنذار أكاديمي ثان عند تكرار التسجيل في أقل من العبء الدراسي الكامل ، ويحرم حرمانه من ٢٠% من المخصصات المالية المقررة له إذا لم يقبل عذره ، ثم يعرض أمره على اللجنة العامة للبعثات في حالة استمرار تكرار المخالفة في فصل دراسي آخر .

مادة ثانية : على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار - والعمل بموجبه ، اعتباراً من تاريخه .

المدير العام

د. عبدالله محمد عبدالله الفرسان

الصور :-
- مكتب السيد الدكتور المدير العام - مكتب السادة نواب المدير العام
- أمين الهيئة الشخصية - عمداء كليات الهيئة
- مدير القبول والتسجيل - عميد الشئون والرعاية الطلابية
- أمانة سر مجلس الإدارة - إدارة البعثات والعلاقات الثقافية
- مكتب الشئون القانونية

P.O.BOX 23316, Area(13092) KUWAIT - Tel 2564960 Fax 2528915